

الغيبة

[448] ملك بني فلان حتى يختلف سيفاً بني فلان، فإذا اختلفا (1) كان عند ذلك فساد ملكهم (2). 447 - الفضل، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: إن من علامات الفرج حدثاً يكون بين الحرمين، قلت: وأي شيء (يكون) (3) الحدث؟ فقال: عصبية تكون بين الحرمين، ويقتل فلان من ولد فلان خمسة عشر كبشاً (4). 448 - وعنه، عن ابن فضال وابن أبي نجران، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يذهب ملك هؤلاء حتى يستعرضوا (5) الناس بالكوفة يوم الجمعة، لكأنني أنظر إلى رؤس تندر (6) فيما بين المسجد وأصحاب الصابون (7). 449 - وعنه، عن علي بن أسباط، عن الحسن بن الجهم قال: سألت الرجل أبا الحسن عليه السلام عن الفرج، فقال: ما تريد، الاكثار أو أجمل لك؟. _____ (1) في البحار: اختلفوا. (2) عنه البحار: 52 / 210 ح 55. وأورده في الخرائج: 3 / 1164 مرسلًا عنه عليه السلام. (3) ليس في نسخ "أ، ف، م". (4) عنه إثبات الهداة: 3 / 728 ح 60. وفي البحار: 52 / 210 ح 56 عنه وعن إرشاد المفيد: 360 عن الفضل بن شاذان مختصراً وفيه "مسجدين" بدل "حرمين". وأخرجه في كشف الغمة: 2 / 461 ونور الثقلين: 4 / 150 ذح 12 عن الارشاد. وفي البحار المذكور ص 184 ذح 8 ومرآة العقول: 4 / 51 والاثبات المذكور ص 297 ذح 128 عن قرب الاسناد: 164 عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البرزطي نحوه. وفي منتخب الانوار المضيئة: 38 عن الخرائج 3 / 1169 عن البرزطي باختلاف يسير. (5) قال في القاموس: واستعرضهم: قتلهم ولم يسأل عن حال أحد. (6) قال في القاموس: ندر الشيء ندوراً: سقط من جوف شيء أو من بين أشياء فظهر. (7) عنه البحار: 52 / 211 ح 57 وعن إرشاد المفيد: 360 عن حماد بن عيسى وفيه: "فيما بين باب الفيل" بدل "فيما بين المسجد". وأخرجه في كشف الغمة: 2 / 461 عن الارشاد. _____